

نقد الإمام ابن الوزير اليمني من علم الكلام

Imam Ibn e Wazir Yemeni's critical point of view on theological studies

محمد عبد الحسين⁽¹⁾

Abstract

: The second and third century of Hijri period is called golden age of Ilmul Kalam (dialectics). The Scholars of Ilmul Kalam was born in these two centuries of Hijri period. They were divided into two parties; the first party always strongly supported the Ilmul Kalam (dialectics), they thought that, the research of Ilmul Kalam is very important for Muslim human life. However, another party never agreed to support the research of Ilmul Kalam (dialectics) and they thought that, the research of Ilmul Kalam is illegal and is passing the time without result. In the modern age, Imam Ibnul Wazir Al-Yemani is famous in the Muslim World as Scholar of Ilmul Kalam. Some researchers of the Arab World have been awarded the PhD degree after study on this Imam. Some of them think that, the Imam Ibnul Wazir Al Yameni was the supporter of Second party, which means he never supported the research of Ilmul Kalam. Yet, majority of the researchers think that, Imam Ibnul Wazir Al-Yemani was a supporter of the research of Ilmul Kalam, but he criticized those parts of Ilmul Kalam which were not mentioned clearly in the Quran and Sunnah. He said that some scholars of Ilmul Kalam always disputed about the debated parts of Ilmul Kalam and called one another Disbeliever (Kafir). He thought that, these debated parts should be left undisputed.]

إن قضية علم الكلام والنظر فيه موطن خلاف كبير بين العلماء والمفكرين، وظل الموقف الخلافى بينهم حول هذا العلم ومشروعيته، ومدى ضرورته، ومسائله قائما إلى عصرنا هذا. فممنهم من يجعل هذا العلم على مكانة عظمى يتصدر بها علوم الدين جميعا، ويجعل العمل به، والنظر فيه أمرا هو من واجبات الأمة. وأعظم مهامها، ومنهم من يذهب به إلى درجة التحريم ورفض النظر فيه، ومنع الاشتغال به، واعتبره فسادا كله.

(1) محاضر في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة شتاكوتك، بنغلاديش

والمعروف أن المسلمين قد انقسموا حول علم الكلام إلى فريقين، أحدهما يناصره، ويبرز الدور الذي قام به في الدفاع عن العقيدة الإسلامية، وثانيهما يقف منه موقف الخصومة والمعارضة ويقيم الأدلة على فساد منهجه، ويبين الآثار الضارة التي ترتبت على اتباعه والأخذ بطريقته.¹

وهذا الخلاف المستطير الذي يأخذ حيزاً عظيماً من تفكير هذه الأمة واهتمامها كبيراً من علمائها، لا بد أن يسترعى انتباهنا، وأن يجول بخاطرنا أمره. فلماذا وقع هذا الخلاف بين أعلام الأمة حول هذا العلم؟ خاصة إذا وقفنا على موضوعه، ومباحثه، وتعريفه. فهو—كما يقول العلامة ابن خلدون—: "هو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف، وأهل السنة، وسر هذه العقائد الإيمانية هو التوحيد".²

وهذا العلم بهذا المعنى يعتبر من أشرف العلوم، وأجلها، وأعظمها.

ثم إذا نظرنا إلى مقصود هذا العلم- كما جاء عند الغزالي- نجده من أعظم العلوم وأرقاها، فالغزالي يقول فيه: "وإنما مقصوده- أي علم الكلام- حفظ عقيدة أهل السنة، وحراستها عن تشويش البدعة، فقد ألقى الله تعالى إلى عباده على لسان رسوله عقيدة هي: الحق على ما فيه صلاح دينهم ودنياهم، كما نطق بمعرفته القرآن والإخبار، ثم ألقى الشيطان في وساوس المبتدعة أمورا مخالفة للسنة، فلهجوا بها، وكادوا يشوشون عقيدة الحق على أهلها؛ فإنشأ الله تعالى طائفة المتكلمين، وحرك دواعيهم لنصرة السنة بكلام مرتب، يكشف عن تلبيات أهل البدعة المحدثّة على خلاف السنة الماثورة، فمنه نشأ علم الكلام وأهله".³

وإذا جاء هذا العلم بهذا المفهوم. وكان هذا مقصوده، فما الداعي وراء هذا الخلاف الواقع بين علماء الأمة حوله؟ هذا الأمر يحتاج منا إلى نظرة واعية في تاريخ هذا العلم. فإن كانت غاية بالفعل غاية جليّة جديرة بالاعتبار، "لكنه حين استقام علما، تعقد له الحلقات، وتتصارع فيه الآراء، وتدون فيه الكتب في الحواضر الإسلامية الصافية، كما ورد في الكتاب والسنة. واستخدم علماؤه مناهج ليست دائما على وفاق تام مع أصول النظر الإسلامي، وأساليب الاستدلال القرآنية، وتطور الأمر بهذا العلم حتى وجدنا من يغلو من هذه الفرق، إلى حد يكاد يخرجهم من ملة الإسلام، ومن يسرف في تبني المناهج الدخيلة، والآراء الغربية حتى يخلط الكلام في العقيدة بفلسفات ذات أصول وثنية شرقية أو غربية".⁴

ولا شك أن هذا الأمر قد أدى إلى كثير من الثورة على علم الكلام وأهله، في حين أن هناك من يراه من أشرف العلوم لشرف غايته. الأمر الذى أدى إلى الخلاف بين علماء الأمة حوله.

والحقيقة التى لا يمكن إغفالها بحال من الأحوال، هى أن هذا العلم قد وجهت له سهام النقد، وتلقنه أسنة الزجر والردع، وخرجت فيه أقوال الرد والمنع، والنهى والرفض. وقد تمثل هذا الموقف كثير من علماء السلف، والأئمة الأربعة مؤسسى المذاهب الفقهية⁵، وطوائف المحدثين كالخطابى، وابن قتيبة، والأنصارى الهروى فى "ذم الكلام"، وكذلك من علماء الصوفية، وأهل الاجتهاد، كالإمام الشيخ عبد القادر الجيلانى فى "الغنية"، والغزالى فى "إحياء علوم الدين" و"إجام العوام عن علم الكلام"، والإمام ابن تيمية فى "درء تعارض العقل والنقل"، وابن الجوزى فى "صيد الخاطر"، وابن الوزير اليمنى فى "إثبات الحق على الخلق" و"ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان"، والسيوطى فى "صون المنطق والكلام"، وكذلك الأمر فى العصر الحديث. فهناك من يناهض علم الكلام ويرفضه، كالشيخ عبد الحليم محمود، والدكتور محمود قاسم، وغيرهم⁶.

وقد كان العلامة ابن الوزير اليمنى، أحد هؤلاء العلماء المجتهدين الذين تناولوا علم الكلام بشيء من النقد والتمحيص. وفصل القول فى قضاياها ومسائله بدرجة كبرى من الحياد والموضوعية، وهذا ما سوف نفضله فى موضوع هذا البحث، بإذن الله تعالى.

التعريف بالإمام ابن الوزير اليمنى:

نسبه

هو الإمام المجتهد المطلق، المفسر الحافظ، المحدث العلامة، المتقن الأصولى الفقيه، المتكلم الحجة، محمد بن إبراهيم بن على بن المرتضى بن المفضل بن منصور ابن محمد العفيف الحسنى القاسمى الهادوى. اشتهر بابن الوزير اليمنى الصنعانى. وكنيته: أبو عبد الله، ولقبه: عز الدين.⁷ ويرجع نسبه إلى الإمام الحسين بن أمير المؤمنين الإمام على بن أبى طالب رضى الله عنه. فهو من أشرف نسب وأعرق حسب.

مولده

ولد ابن الوزير اليمنى رحمه الله في شهر رجب عام 775 هـ، بهجرة الظُهرَاوَيْن من شَظَب، وهو جبل عال باليمن.⁸

نشأته وتلقيه للعلم وشيوخه

نشأ ابن الوزير رحمه الله في جو علمي حافل، وبين أهله الذين آثروا طلب العلم على ما سواه، وانقطعوا به، واشتغلوا به درسا وتدرسا وتأليفا. فأخذ يسير على منهجهم، ويقتفى أثر من سبقه منهم، متبعا خطاهم، وملتزم بمسلكهم، فحفظ القرآن الكريم، وجوده واستظهره، وحفظ متون كتب الطلب من نحو وصرف ومعان وبيان وفقه وأصول، ثم أخذ في قراءة شرودها المختصر. ودرس رحمه الله على أكابر مشايخ صنعاء وصعدة، وغيرها من بلاد اليمن. ثم سافر إلى مكة طلبا لمزيد من العلم، وشيوخه في الحالين من جلة العلماء الذى تشد إليهم الرحال، فأخذ عن أخيه الأكبر العلامة الهادى بن إبراهيم الوزير في جميع الفنون تحقيقا، واستفاد منه كثيرا، حتى في علم الأدب.

وأخذ عن القاضى العلامة محمد بن حمزة بن مظفر، وكان المشار إليه في علوم العربية، واللغة والتفسير. وقرأ علم الأصول على القاضى العلامة عبد الله بن حسن الدوّارى، وأخذ عن القاضى على بن أبى الخير اليمنى، وأخذ الحديث عن الشيخ المحدث محمد بن عبد الله بن ظهيره، والشيخ نجم الدين محمد بن أبى الخير الشافعى في مكة المكرمة، وعن شيوخ وعلماء آخرين، لا يسع المقام لذكرهم.⁹

تلاميذه ومؤلفاته

وقد تلمذ له الكثيرون من العلماء، وتسابقوا على ورود شرعه الصافى، والمورد العذب كثير الزحام، ونذكر من مشهورى تلاميذه: محمد بن عبد الله بن الهادى الوزير، والإمام الناصر صلاح الدين محمد بن محمد، وعبد الله بن محمد بن المطهر، وعبد الله بن محمد بن سليمان الحمزى.

أما مؤلفاته، فهي كثيرة عظيمة الشأن تدل على مدى علم هذا الرجل، وثقافة الكبرى، وجلو كعبه في العلوم الشرعية، وعلم الكلام. ومن أهم مؤلفاته :

1. العواصم والتواصم في الذب عن سنة أبى القاسم.
2. إثبات الحق على الخلق.
3. ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان.

4. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم.
 5. تنقيح الأنظار في علوم الآثار، إلى غير هذا من المصنفات البديعات، والتأليف الفائقة، التي تدل سعة الإحاطة، ونماذ البصيرة، وقوة العارضة الحجج، وسلامة العقيدة، فوق ما تدل على الاجتهاد والبراعة.¹⁰
- مرتبته العلمية، وثناء العلماء عليه

لقد بلغ ابن الوزير رحمه الله درجة عليا في العلوم الشرعية حتى بلغ مرتبة الاجتهاد في هذه العلوم لا سيما بعد أن درس أغلب العلوم كعلم العربية وعلم الكلام، والأصول، والتفسير، والفروع، والحديث على أكبر العلماء. وقد شهد له كثير من العلماء بهذا، وبسعة العلم، وخاصة ممن ترجم له من الأئمة مثل الإمام الشوكاني، والسخاوي، والحافظ ابن حجر العسقلاني.

يقول عنه الشوكاني: "هو الإمام الكبير، المجتهد المطلق، المعروف بابن الوزير...قرأ على أكابر مشايخ صنعاء، وصعدة، وسائر المدن اليمنية، ومكة. وتبحر في جميع العلوم، وفاق الأقران، واشتهر بصيته، وطار علمه في الأقطار."¹¹

وقال عنه أيضا: "إنه ممن يقصر القلم عن التعريف بحاله، وكيف يمكن شرح حال من يزاحم أئمة المذاهب الأربعة فمن بعدهم من الأئمة المجتهدين في اجتهاداتهم. ويضايق أئمة الأشعرية والمعتزلة في مقالاتهم، ويتكلم في الحديث بكلام أئمة المعتبرين مع إحاطاته بحفظ غالب المتن، وشرفه رجال الأسانيد شخصا وحالا وزمانا ومكانا. وتبحره في جميع العلوم العقلية والنقلية على حد يقصر عنه الوصف...."¹²

وعلى هذا يظهر لنا الإمام ابن الوزير اليمنى في صورة سامقة لعلماء الأمة الإسلامية. ويلمع في سماء العلماء المتفردين والموسوعيين، فجمع من كل علم بطرف، وبلغ درجة الاجتهاد في العلوم الشرعية، وله يد طولى في علم الكلام، والحجج العقلية، ومعرفة العقائد، وهو من علماء اليمن الذين لم يأخذوا حقهم من التقدير والدراسة. ومذهبه أقرب ما يكون إلى مذهب أهل السنة والجماعة، وعقيدة السلف.

وفاته

اتفق جميع من ترجم له على أنه توفي في شهر محرم من عام 840 هـ. واختلفوا في اليوم الذى توفي فيه، فمن قائل في الرابع والعشرين منه، ومن قائل وهم الأكثر والأرجح أنه في السابع والعشرين من رحمه الله رحمة واسعة، وتغمدنا وإياه بعفوه وغفرانه، آمين.¹³

التعرض لنقد ابن الوزير لعلم الكلام إجمالاً، من خلال كتابه "إيثار الحق على الخلق":

يظهر العلامة ابن الوزير اليمنى من خلال كتابه "إيثار الحق على الخلق" أخذاً موقفاً نقدياً من علم الكلام، ومما وقع فيه المتكلمون من خلاف، وفرقة، وعداء، وتمزق، ومما ابتدعه من مسائل في الشرع، وأفكار في الدين ومما جاؤوا به من أدلة في الرد عليها، مما ليس عليه منهج القرآن الكريم، ولا السنة النبوية، ولا ما كان عليه الصحابة رضی الله عنهم أجمعين. وهو من بداية كتابه يؤكد هذا المعنى، ويبين مدى الضلال والخلاف الذى وقع المتكلمون فيه لبحثهم عما لا يعلمونه، وسعيهم فيما لا يدركونه. فيقول في هذا:

"فإن الذى وسع دائرة المرأة والضلال، هو البحث عما لا يعلم والسعى فيما لا يدرك، وطول السير، والسعى فى الطرق التى لا توصل إلى المطلوب، والافتداء لمن يظن فيه الإصابة وهو مخطئ، والاشتغال بالبحث عن الدقائق التى لا طريق إلى معرفتها، ولا يوصل البحث عنها إلى اليقين، ولا إلى الوفاق".¹⁴

وعلى هذا يأخذ الإمام ابن الوزير فى نقد أدلة المتكلمين وطرق استدلالهم على المسائل الشرعية، والقضايا الدينية. ويتحدث عن منشأ البدع فى الدين، والزيادة والنقص فيه. ويأخذ فى الحديث عن قضية التأويل للدليل السمعى، التصرف فى الدين بالعبارات المبتدعة، وما حدث عند المتكلمين من تقديم الأدلة العقلية على الأدلة السمعية عند وجود تعارض بينهما.

والجدير بالذكر هنا قبل أن نأخذ فى تفصيل هذه الانتقادات التى وجهها العلامة ابن الوزير إلى علم الكلام والمتكلمين هى: "أن ابن الوزير أشار فى مواضع متفقة من كتبه أن هناك فرقاً بين علم الكلام من حيث موضوعه، وما يتضمنه من مسائل قد جاء بها الشرع ونبه على أنها أصول الدين. وبين الأدلة التى وضعها المتكلمون لتلك القضايا والمسائل، فالكراهة والذم إنما تنجس إلى تلك الأدلة الكلامية لا إلى المسائل التى اعتبرها الشرع أصولاً للدين".¹⁵

أولاً: نقد ابن الوزير للمتكلمين وأدلتهم

انتهج ابن الوزير اليماني نهج أسلافه من خصوم الكلام، فيما عارضوا فيه المتكلمين، وفيما اثبتوه من مطاعن على علم الكلام والمتكلمين. وأكثر ما أخذه عليهم في كتابه "إيثار الحق على الخلق"، هو ذلك الاختلاف الذي وقع بينهم مما عاد بالشر على الأمة والدين معا، وأدى إلى شيوع الابتداع في الدين. ومن أهم ما أخذه ابن الوزير على المتكلمين في كتابه هذا، ومما أدى إلى اختلافهم، ما يأتي:

أن جميع المتكلمين قد خاضوا في العقائد الخلافية بين الفرق الإسلامية معتمدين في ذلك على الخوض في مقدمات لتلك العقائد. وهذه المقدمات مختلف فيها أشد الاختلاف بين أذكاء العالم، وفحول علم المعقولات من علماء الإسلام فضلا عن غيرهم، والمفترض في المقدمات، ومن شروطها أن تكون أجلى وأوضح وأن لا تكون بالشك والاختلاف أولى، ثم يوجه أهل الكلام إلى هذا، ويعطى المثال فيقول: "فليُنظر بإنصاف من كان من أهل النظر من علماء الكلام في تلك القواعد الدقيقة، والمباحث العميقة، والمعارضات الشديدة، والمناقشات اللطيفة في إحكام القدم، ومتى يصح من الله تعالى إيجاد الحوادث، وما لزم كل خائض في ذلك حتى التزم بعض شيوخ الكلام نفى القدرة على تقديم الخلق عن وقته. وبعضه أن الحوادث لا نهاية لها في الابتداء، كما لا نهاية لها في الانتهاء، وقال جمهورهم إنه قادر في القدم، ولا يصح منه الفعل فيه مع قدرته، وكذلك اختلافهم فيما تعلق به العلم في القدم في إحكام الوجود والوجود. وهل هما شيء واحد على التحقيق أو بينهما فرق دقيق..... وفضوا بأن الله تعالى لا يدخل في قدرته سبحانه أن يكون هو المثبت للأشياء الثابتة في العدم مع قضائهم بثبوت جميع الأشياء في العدم بغير مؤثر. وإنما تفسير خلق الله للأشياء عندهم أن يكسبها بعد ثبوتها صفة الوجود مع مخالفة جمهور العقلاء لهم في ذلك وفي أدلتهم عليه."¹⁶

القواعد من الشكوك والاحتمالات، يعرف ضعف ما تفرع عنها، وهي محارات ومجامل لا هداية للعقول فيما إلى اليقين. فكيف تكون العقائد المبنية عليها صحيحة قطعية؟ فإن الفرع لا يكون أقوى من الأصل لا في علوم السمع، ولا في علوم العقل.

- إن المتكلمين كثيرا ما يستدلون على المعارف الجليلة الواضحة بأدلة دقيقة خفية، مما أدى إلى مفساد كثيرة، منها وجوب ما لا يجب، وإلزام الآخرين به، وتكفير من لا يعرف ذلك، وتأنيمه، ومعاداته. وهذا مما يؤدي إلى تمكين الأعداء من التشكيك في الإسلام، كما يؤدي إلى الابتداع وتوسيع دائرته، وفي هذا يقول ابن الوزير.

"ثم إن المتكلمين كثيرا ما يقفون المعارف الجليلة الواضحة على أدلة دقيقة خفية، فيتولد من ذلك مفساد منها إيجاب ما لا يجب من الاستدلال وتكلفه وتكليفه المسلمين، ومنها تكفير من لا يعرف ذلك وتأثيره، ومعاداته وذلك مع تحريمه يؤدي إلى حرام آخر، وهو التفرق الذي نص القرآن الكريم على النهي عنه، ومنها تمكين أعداء الإسلام من التشكيك على المسلمين فيه وفي أمثاله، ومنها الابتداع وتوسيع دائرته."¹⁷

كما أن ابن الوزير يرفع عنه تهمة الدعوى بلا دليل، فيذكر شيئا مما ذكره المتكلمون في هذا كدليل لإثبات قوله هذا، ويتمثل في أننا لا نحتاج إلى دليل على وجود الله تعالى، بعد علمنا بالضرورة الفطرية، بأنه الذي أوجد الموجودات وخلق العوالم، ودبرها، واستحق المحامد جميعها، والأسماء الحسنى كلها. وأنه على كل شيء قدير، وبكل شيء عليم خبير. وهذا ما عليه أكثر الصحابة، وجماهير الأمة. أما الشيخ أبو هاشم الجبائي¹⁸ وأتباعه، قد ذهبوا إلى أنهم رغم علمهم بكل هذا، يشكون هل هو سبحانه موجود أم معدوم. ويحتاجون في ذلك إلى النظر في دليل دقيق يدل على الله الخالق الكامل الأسماء والنعوت غير معدوم، ولا يكفيننا العلم بأنه خالقنا ومدبرنا دليلا على وجوده قط، وهو في ذلك قد غفلوا عن كون وجود الخالق القيوم بخلقه، أقوى في التعريف بوجوده من الدليل الذي يتكلفونه على ذلك في فطر العقلاء، وأنه إن أمكن الشك في هذه الفطرة أمكن الشك في دليلهم عليها، إذ لا يمكن أن يكون أقوى منها، بل هو أخفى بغير شك.

- وإن أكثر المتكلمين قد تركوا الاعتماد على تعلم الحق من الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه، الذي أنزله من أنزل الميزان ليعرف به الحق بعد دلالة الإعجاز على صدقه، كما يغرف الحق في الأموال بعد دلالة العقل على صحته، ولذلك جمعها الله في قوله: "اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ"¹⁹، أنزل الكتاب لتعرف الحق الديني، والميزان لتعرف الحق الدنيوي، فترك الأكثرون الاعتماد عليه، وتعرضوا لما لا يمكن إيضاح المحارات التي لا تتضح، والسير في الطرق التي لا توصل، والوزن بالموازن التي لم ينزلها الله تعالى، ولا علمتها رسله، ولا أجمعت عليها عقول العقلاء وفطن الأذكاء، وما خرج عن ذلك كله فمن أين له الوضوح حتى يكون ميزان يميز به الباطل عند الدقة والخفاء والاختلاف الشديد.

كما أنه يأخذ عليهم هنا تكفير بعضهم لبعض بسبب الاتفاق في هذه المحارات الخالية من كل هذا.²⁰

- إنهم قد جدوا في البحث عما لا يعلم والسعى فيما لا يدرك، والسير التي لا توصل إلى المطلوب، والاقتداء بمن يظن فيه الإصابة فهو مخفى فبحثوا أمورا لا يوصل البحث عنها إلى اليقين ولا إلى الوفاق.⁽²¹⁾

- ومن عيوب علم الكلام تعرضهم لما لا نفع في الخوض فيه مع عدم الأمان من المضرة. هذه هي أهم مأخذ ابن الوزير على المتكلمين والتي فصل فيها بداية كتابه "إثثار الحق على الخلق".

ثانيا: في الابتداع في الدين وخطره ومنشأه

ثم يأخذ ابن الوزير في الحديث عن الابتداع في الدين وخطره.

ويرتبط حديث ابن الوزير اليمنى عن الابتداع في الدين، وأساس حدوثه برباط وثيق بما تحدث به عن المتكلمين، لأن المتكلمين كما وصفهم بأنهم جدوا في البحث عما لا يعلم، والسعى فيما لا يدرك، ويستدلون بالدقيق الخفى على الواضح، ويعتمدون على مقدمات خفية مختلف فيما لإثبات عقائدهم، متخذين في ذلك منهجا غير منهج القرآن، معتمدين على دليل غيره، لما كانوا كذلك لا بد أن يقع بينهم الاختلاف والخلاف. الأمر الذي أدى إلى حدوث البدع وكثرتها وشيوعها بين الكثيرين.²² وعلى هذا يأخذ ابن الوزير اليمنى في الحديث عن الابتداع في الدين بشيء من التفصيل. فيتحدث أولا عن منشأ معظم البدع في الدين، وأنها راجعة إلى أمرين باطلين، وهما الزيادة في الدين والنقص منه. فيقول:

"فإن قيل: فمن أين جاء الاختلاف الشديد؟ فاعلم أن منشأ معظم البدع يرجع إلى أمرين واضح بطلانهما، فتأمل ذلك بإنصاف، وشد عليه يدك. وهذان الأمران الباطلان هما: الزيادة في الدين، بإثبات ما لم يذكره الله تعالى ورسله عليهم السلام، من مهمات الدين الواجبة؛ والنقص منه بنفى بعض ما ذكره الله تعالى ورسله عليهم السلام، من ذلك بالتأويل الباطل. ولهذين الأمرين الباطلين أصلان: عقلى، وسمعى."²³

وهذا يأخذ ابن الوزير في تفصيل منشأ هذه البدع في الدين بذكر أصول هذه البدع من العقل والسمع، ويضرب الأمثلة على هذه الابتداعات.

وأما الأصل العقلي فيتمثل في أن المبتدعة عندما خاضوا فيما لا تدركه العقول من الخفيات التي أعرض عنها السلف عرض لهم نحو ما عرض للبراهمة الذين حكموا برد النبوات من إيجاب أمور سكنت الشرع عن بعضها، ونهى عن بعضها، واستقبح أمور ورد الشرع بتحسينها، إلا أنهم صدقوا الشرع في الجملة. وحدثوا هذه القوادح في تفاصيل الشرع، وراموا الجمع بينهما، فوقعوا لذلك في أشياء واهية، ولزمهم ما التزموا من أن رسل الله عليهم السلام قصرُوا في البيان عمداً. امتحانا للمكلفين وتعرضوا للعلماء الراسخين للثواب العظيم في تأويل كلام رب العالمين، ولا شك أن الحث في خلاف هذا. فقد نص الله تعالى على أن الرسل إنما أرسلت لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، أنزل في كتابه المبين: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) ²⁴. وصح التحذير من البدع.

وأما الأصل السمعي، فيتمثل في اختلافهم أي المبتدعة في معرفة المحكم والمتشابه، والتمييز بينهما، حتى يرد المتشابه إلى المحكم، واختلافهم هل يعلمون تأويل المتشابه، ثم اختلافهم في تأويله على تسليم أنهم قد عرفوا المتشابه. ²⁵

كما إنه يفصل الرد على هذين الأصلين في كتابه، ثم يذكر أمثلة على البدع التي نشأت عن الزيادة في الدين. والتي نشأت عن النقص منه، وفصل القول في البدع التي نشأت عن التصرف في الدين بالعبارات المبتدعة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ²⁶

(فمن الزيادة في الدين: أن يرفع المظنون في العقلية أو الشرعية إلى مرتبة المعلوم، وهذا حرام بالإجماع، وإنما يختلف الناس في التفطن لأسبابه. ومن الزيادة في الدين: أن يدخل فيه ما لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعهد أصحابه رضي الله عنهم، مثل القول: بأنه لا موجود إلا الله. كما هو قول الاتحادية وأنه لا فاعل ولا قادر إلا الله، كما هو قول الجبرية، وأمثال ذلك من اللغو.....) ²⁷

ومن ذلك أيضا القول بأن لله صفة لم ترد في كتابه ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن معرفتها واجبة، وهي الصفة الأخص عند بعض المعتزلة، ويسمونها صفة المخالفة. وهي المؤثرة عندهم في سائر الصفات الكمالية الذاتية الأربعة، وهي كونه حيا قادرا قديما عالما. ويعتقدون أن بهذه الصفة تخالف ذات الله تعالى سائر الذوات.

ومن ذلك القول بدوام وصف الله تعالى بالكلام، ووجود ذلك في القدم والأبد، وجعله مثل صفة العلم، لا يجوز خلوه عنه طرفة عين. كما هو قول الأشعرية وهو مما لم يرد به الشرع. فإن الشرع إنما ورد بأن الله تعالى متكلم، وأنه كلم موسى تكليماً، ونحو ذلك، وما زاد على هذا فبدعة في الدين، قد أدت إلى التفرق المنهي عنه.²⁸

(ومن ذلك ما اتفقت عليه الاتحادية وبعض المعتزلة، بل جمهورهم، وهو إثبات الذوات في العدم والأزل، بل إثبات العالم كله فيهما، ودعوى الفرق بين ثبوته في العدم، ووجوده فيه، فإنهم يقولون: "هو ثابت فيه غير موجود." ومن نظر في كلامهم في ذلك، وما يلزم منه من الإلزامات الصعبة الفاحشة تيقن مضرة الزيادة في الدين، على ما جاء به سيد المرسلين).²⁹

ثم يتحدث ابن الوزير عن البدع التي منشأ وجودها النقص في الدين، وهو يضرب لها الأمثال، فيقول: "ومثال النقص من الدين، قول من يقول: إن الله تعالى ليس برحمن ولا رحيم، ولا حليم، بالكلام على الحقيقة، لكن على المجاز، وقول من يقول: إنه سبحانه ليس بحكيم على الحقيقة، إلا بمعنى محكم لمصنوعاته، لا أن له في ذلك الأحكام حكمة أصلاً."³⁰

إلى غير ذلك مما ذهب إليه القرامطة والباطنية في تأويل الأسماء الحسنى كلها، ونفمها عن الله، بزعم التنزيه له، وتحقيق التوحيد بذلك. وهو أفحش النقص في الدين. وكذلك فعل بعض المتكلمين في تأويل هذه الصفات.

وعلى هذا فقد عرض ابن الوزير لأهم الأمور التي تؤدي إلى عملية الابتداع في الدين. وكيف كان لأهل البدع من المتكلمين وغيرهم من أثر فعال في وجود هذه البدع، لخوضهم فيما لا يعلمون، وبعثهم فيما لا يدركون. وكان ذلك إما بالزيادة في الدين أو النقص منه، وذلك مما فيه من شروك كثيرة على الإسلام والمسلمين. إلا أنه يفصل الكلام في بطلان وجود هذه البدع من الزيادة والنقص. ويبين أن ترك البدع واتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم هما طريق النجاة في الدنيا والآخرة. فيقول:

"والمقصود معرفة طريق النجاة بأمر واضح، ولا يخفى على من له أدنى عقل وتيسير من المسلمين، أن نجاة أهل الإسلام في اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولزوم ما جاء به من غير تصرف فيه بزيادة ولا نقص، ولا ابتداع عبارة لم تكن، وسواء كانت تلك الزيادة أو النقص حقاً أو باطلاً. فإن زيادة الحق المبتدع في الدين، بل قد صار إدخاله في الدين، والمرء فيه من البدعة المعرفة. فالعزم في ترك هذه

الأمر كلها، وترك التعادى عليها، وفي الوقف في حكم من زاد التفرق المحرم بنص كتاب الله تعالى، إلا من رد المعلوم بالضرورة من الدين وهو يعلمه، فإنه كافر متى كان من المكلفين، ولا يجوز الوقف في أمره مع تواتر ذلك عنه، وتحققه منه.³¹

وقد فصل ابن الوزير الكلام في كل هذا مما لا يسع المقام لذكره هنا فذكر الخلاف في قضية المحكم والمتشابه، والصواب فيها، وجعل رأيه في ذلك أن هذا من أهم أسبابه زيادة علم الله على علم الخلق، كما نفصل القول بطريقة العلماء الموسوعيين في الحديث عن موانع الابتداع في الدين من الزيادة والنقص، وأن الدين قد اكتمل، وإذ النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ وفصل البيان حتى فيما تدركه العقول مما لا نزاع فيه مثل انتفاء الولد عن الله، وانتفاء المثل، وقضية الدجال، وفيه بيان لكل شيء، فلا يجوز الابتداع في الدين أبدا.³²

قانون التأويل وموقف ابن الوزير منه تفصيلا:

لقد شغلت قضية التأويل حيزا كبيرا في تفكير المتكلمين وفي كتاباتهم، بل صارت قضية معارضة بينهم، وبين خصومهم. وكانت هي من إحدى المآخذ التي أخذها العلماء على المتكلمين ونقدوهم فيها نقدا شديدا حتى أن ابن تيمية ألف كتابه "درء تعارض العقل والنقل" أو ما يسمى بموافقة صحيح المنقول لصريح المعقول ردا على هذه القضية عند المتكلمين، وقد سار العلامة ابن الوزير اليمنى في هذا الاتجاه، وكانت قضية التأويل عند المتكلمين من أهم القضايا التي شغلت وتولى الرد فيها على المتكلمين، وبين فساد هذه القضية وبطلانها.

قانون التأويل عند المتكلمين

لفظ التأويل في حد ذاته يحمل مجموعة من المعاني، بحسب ما جاء فيه. فإن لفظ التأويل في القرآن يراد به ما يؤول الأمر إليه، وإن كان موافقا لمدلول اللفظ، ومفهومه في الظاهر، ويراد به تفسير الكلام وبيان معناه، وإن كان موافقا له، وهو اصطلاح المفسرين المتقدمين لمجاهد وغيره، ويراد به صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن بذلك.

وتخصيص لفظ التأويل بهذا المعنى إنما يوجد في كلام بعض المتأخرين، فأما الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وسائر أئمة المسلمين كالأئمة الأربعة، وغيرهم فلا يخصون لفظ التأويل بهذا المعنى، بل يريدون بالتأويل المعنى الأول أو الثاني.³³ وجاء معنى التأويل عند المتكلمين بهذا المعنى الأخير له.

أما موقف المتكلمين في قانون التأويل فيتلخص عندهم في القول بوجوب تقديم الأدلة العقلية على أدلة السمع عند وجود تعارض بينهما لأن العقل أصل النقل على حد قولهم فلو قدمناه عليه كان ذلك قدحا في العقل الذي هو أصل النقل، والقبح في أصل الشيء قدح فيه، فكان تقديم النقل قدحا في النقل والعقل جميعا، فوجب تقديم العقل، ثم النقل إما أن يتأول، وإما أن يفوض.³⁴

وقد قال معظم أهل الكلام بهذا القانون وجعلوه منهجا لهم، فيما يستدلون به من كتب الله تعالى وكلام أنبيائه عليهم السلام، وما لا يستدلون به. ولهذا ردوا الاستدلال بما جاءت به الأنبياء والمرسلون في صفات الله تعالى، وغير ذلك من الأمور التي أنبأوا بها. وظن هؤلاء أن العقل يعارضها. ومن هؤلاء الإمام الرازي (فخر الدين)، وأتباعه، ونص عليه الإمام الغزالي، وسبقه إلى ذلك الباقلاني، والجويني حيث قررا تقديم العقل على السمع عند التعارض.³⁶³⁵

وعلى هذا فإن أهل التأويل يقولون: "إن الأنبياء لم يقصدوا بهذه الأقوال إلا ما هو الحق في نفس الأمر، وإن الحق في نفس الأمر هو ما علمناه بقولنا، ثم يجتهدون في تأويل هذه الأقوال، إلى ما يوافق رأيهم بأنواع التأويلات التي يحتاجون فيها إلى إخراج اللغات عن طريقها المعروفة وإلى الاستعانة لغرائب المجازات والاستعارات."³⁷ هذا ما جاء عند المتكلمين ومنهجهم في هذا القانون.

وأذكر أن الغزالي قد عني ببيان مذهب السلف في التأويل. وبين أنه الحق الصريح، وهذا هو باب الإنصاف لهذا الرجل، فيقول عن الخلاف بين الأئمة، وكيف ما كان فلا ينبغي أن يكفر كل فريق خصمه، بأن يراه غالطا في البرهان، نعم يجوز أن يسميه ضالا ومبتدعا. أما ضالا فمن حيث أنه ضل عن الطريق عنده، وأما مبتدعا فمن حيث أنه أبدع قولا لم يعهد من السلف التصريح به، إذ من المشهور فيما بين السلف أن الله تعالى يرى، فقول القائل لا يرى بدعة، وتصريحه بتأويل الرؤية بدعة، بل إن ظهر عنده أن تلك الرؤية معناها مشاهدة القلب، فينبغي أن لا تظهره ولا تذكره، لأن السلف لم يذكروه.³⁸

من خلال هذا الموقف لابي حامد الغزالي، يتبين لنا أنه رجع إلى منهج السلف، وأقر بصحته، وترك قانون التأويل لما فيه من حياد عن طريق الحق، ومنهج الصواب. وإنه في هذا يأخذ موقف الحكيم الناصح، فيمنع من التكفير، والقذف به الناس والأئمة، وهو أيضاً يلجم العوام عن هذه المتشابهات، والتأويلات، فيقول:

"وعن هذا يتضح لك أن هاهنا مقامين: أحدهما عوام الخلق، والحق فيه الاتباع؛ والكف عن تغيير الظواهر رأساً، والحذر عن إبداع التصريح بتأويلات لم يصرح بها الصحابة، وحسم باب السؤال رأساً، والزجر عن الخوض في الكلام والبحث، واتباع ما تشابه من الكتاب والسنة. والمقام الثاني: بين النظر الذين اضطربت عقائدهم المأثورة، فينبغي أن يكون بحثهم بقدر الضرورة، وتركهم الظاهرة بضرورة البرهان القاطع، ولا ينبغي أن يكفر بعضهم بعضاً، بأن يراه غالطاً فيما يعتقده برهانا، فإن ذلك ليس أمراً هيناً سهل المدرك."³⁹

وعلى هذا يتضح قول الإمام الغزالي في هذا القانون، وأنه وافق منهج السلف في هذا الأمر. وكما يتضح رأيه هذا في كتابه "قانون التأويل" وأن الأسلم لديه في هذا عدم التأويل عند تعارض الاحتمالات.

نقد ابن الوزير لقانون التأويل

1. في الأسباب التي أدت إلى توهم التعارض بين السمع والعقل. يسير ابن الوزير في نقد هذا القانون على نهج أسلافه محاولاً بيان فساد هذا القانون عند المتكلمين، وأنه لا تعارض بين السمع والعقل حتى يحكم التأويل بينهما، وأن ترد نصوص السمع لظاهر التعارض مع العقل. أن أصل البدع كلها في توهم التعارض بينهما، وأن نظار العقلاء والأذكياء قد وضع لهم أنه لا تعارض بين صحيح السمع وصحيح العقل، ثم نفصل الأسباب حتى التي أوقعت المتكلمين في توهم هذا التعارض بينهما.

فيقول:

"إن العقول بريئة أصح البراءة، وأوضحها عما ادعوا عليها من معرفة وجوب لم يرد به كتاب الله تعالى، ومن معرفة صحة ما يناقض الآيات القرآنية، فإنه قد وضع للمحققين المحققين، من نظار العقلاء وأذكيائهم، أنه لا تعارض بين صحيح السمع وصحيح العقل، وأن أصل البدع كلها يوهم التعارض بينهما."⁴⁰

(أ) ثم يذكر ابن الوزير في بساطة الأمر الذي دفع إلى توهّم هذا التعارض من الأدلة السمعية والعقلية، ويرجعه في هذا إلى أن جماعة من المتكلمين علم المعقول لم يتقنوه، فتوهموا في بعض الأمور أنه صحيح في دليل عقلي، وتوهموه قاطعاً وليس بقاطع، وفي معرفة القاطع وشروطه اختلاف بين المنطقيين وبعض المتكلمين، ثم يذكر بعض هذه الاختلافات، فيقول:

"ومما اختلفوا فيه: هل يجب بناء الدليل على الضرورة، فيما ينتهي فيه للنظر، أو على سكون النفس، فعند المنطقيين وأبي الحسين من المعتزلة وأكثر المحققين، أنه لا بد من الانتهاء إلى الضرورة، وإلا أدى إلى التسلسل أو التحكم، وعند جمهور المعتزلة: أنه يكفي أن ينتهي إلى سكون النفس، ويرد عليهم سكون نفوس المبطلين ببواطليهم، وهذا عارض."⁴¹

وهذا فإن ابن الوزير يبين ما وقع بين المتكلمين وغيرهم من اختلافات حول القاطع العقلي وشروطه، حتى أنهم اختلفوا فيما إذا كان الواجب بناء الدليل على الضرورة فيما ينتهي إليه النظر، أو بناءه على سكون النفس. وهنا يعترض ابن الوزير على المعتزلة بأنه يرد عليهم هنا سكون نفس المبطلين ببواطليهم. وقد قصد من هذا الاعتراض إلى بيان أن يكون الدليل العقلي قاطعاً من المواضع الدقيقة التي اختلف فيها أهل الدعوى للذكاء والكمال في التدقيق. كما يجوز أن يقع الخطأ على المحقق في مثل هذا، وينبغي أن يحذره المصنف ويبين سبب هذا، فيقول:

"فإن كثيراً من أهل المعقول يقصر في هذا الموضوع، فيظن في بعض العقليات، أن دليله قاطع وليس بقاطع في نفس الأمر، ثم يعارضه السمع، فيرى في نفسه أن التأويل يتطرق إلى السمع؛ لاحتمال اللفظ اللغوي له، دون الأدلة العقلية القطعية في ظنه وزعمه أنها قاطعة. ولا يدري بأن قطعه بأنها قاطعة قطع بغير تقدير، ولا هدى، ولا كتاب منير، وأنه مقام صعب خطير، وأنه بطول انظر والمراجعة فيه جدير، ولولم يكن في ذلك عبرة للمعتبرين، إلا ما جرى لموسى كليم عليه السلام؛ فانكشف له خلاف ما قطع عليه، وكذلك نوح عليه أفضل الصلاة والسلام، حيث قطع على أن ولده من أهله، فبان له خلاف ذلك، فإذا كان هذا في حق أرفع البشرية مرتبة، فمن الناس بعدهم؟! فليتفطن طالب النجاة لذلك، وليحذره أشد الحذر."⁴²

وهو بهذا يفصل القول في الأمر الذي أدى إلى توهّم وجود تعارض بين الدليل العقلي والدليل النقلى مما يسمع بورود التأويل في هذه الأدلة السمعية في المتشابهات. وعند التعارض ويذكر أن هذا الأمر هو

الذي تقع بغلاة المعتزلة والأشعرية إلى نفى حكمة الله، وتقبيح اسم الحكيم في الظاهر، وإيجاب تأويله المحكم لصنعتة من غير حكمة له في ذلك الإحكام، وكذلك في نفى السميع البصير والمريد.

وعلى هذا فإن ابن الوزير يذهب إلى ترك التأويل ويعتقد أنه هو الأحوط والأسلم، ويحذر منه حذراً شديداً. وذلك لأمر ثلاثة، وهي:

- (1) الاختلاف الواقع في أن الأدلة العقلية الموجبة للتأويل عند المتأولين قطعية أم لا؟
- (2) إن الإجماع قد انعقد على أن مخالفة العقل إذا تجرد عن السمع، ليس بكفر، ولا فسق، وإن كان فيها مخالفة ضرورة العقل، فإن من قال في حنظلة مرة أنها حلوة، يكون قد خالف ضرورة العقل، ولا يكفر، بل ولا يفسق، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تكذبوا عليّ، فإنه من كذب عليّ فليلج النار".⁴³ وإنما هذا كاذب على نفسه، لم يكذب على الله ولا رسوله فكيف من قال بغير الحق في دقائق الكلام متأولاً.

وكذلك انعقد إجماعهم على أن مخالفة السمع الضروري كفر، وخروج عن الإسلام، وأن ذلك—أي المتأول—لا يؤمن بالقول بأن الرحمن، الرحيم، الحكيم، السميع، العليم، البصير، ليست بأسماء مدح لله تعالى، بل أسماء ذم قبيحة، يجب تأويلها، وتحذير عوام المسلمين من الاغترار باطلاقها، وأنها ليست أسماء حسنى، مع أن السلف اعتقدوا بجميع هذه الصفات على وجه المدح، ولم يحذروا أحداً من الاغترار بظاهرها. وأن الله ليس كمثله شيء في ذاته ولا في صفاته. وبهذا تقتضى عادة العلم الضروري بأنها أسماء مدح، وأنها من الأسماء الحسنى التي لا قبح فيها، وخافوا الكفر في مخالفة هذا العلم.

- (3) أن أحداً لا يشك في أن الفوز بالأمان من الكفر الموجب الخلود في النار أرجح من الفوز بالظفر بالحق في بعض دقائق الجواهر والأعراض، وإذا كانت الأدلة الموجبة للتأويل قد انتهت إلى غاية الدقة، ووردت عليها الشكوك الصعبة حتى اختلف في صحتها أئمة المعقول، فإن مخالفتها لا يكون كفراً ولا فسقاً على جميع قواعد العقلاء.

كل هذا وغيره قد دفع ابن الوزير إلى القول بترك التأويل واجتنابه.

ثم يبين ابن الوزير عقيدة أهل الأثر في هذه الأمور من الصفات الإلهية من الحكمة، والسمع، والبصر، والعلم، والإرادة، فيقول:

"فإن قلت: فما يعتقد أهل الأثر في رحمة الله، وهل يجوزون أنها رحمة مثل رحمة المخلوقين؟

قلت: كلا، فإن رحمة المخلوقين ممتزجة بجهلهم، وعجزهم؛ فيدخلها الحسرة الأسف، والبكاء، والأمانى الباطلة، وتغلبهم، فتصرفهم عن العدل والحق. وقد أجمعنا على أن العليم المدبر محكم لا يجب تأويلهما. ولو قال قائل: إنهما من حق الله مثلهما فينا، لكان كافرا بالإجماع. فإذا وجب نفى التشبيه في المحكمات بالإجماع، فكيف بنفيه في غيرها؟"

وهكذا يبين ابن الوزير عقيدة السلف في هذه الصفات، وكيف كانوا يمرونها كما جاءت دون تأويل، ويعتبرونها على الوجه الذي يليق بذات الله تعالى .

(ب) التقصير في علم السمع، فقد يتيقن المتكلم بعض الأدلة العقلية حتى لا يشك في صحتها-وهي كذلك—ثم يعتقد لتقصيره في علم السمع أن السمع ورد بنقيض ذلك الأمر المعلوم عنده.

ومن هذه الجهة وقع الكثيرون في الكفر الصريح كابن الراوندي، وكثير من الفلاسفة، والبراهمة، إذ اجتمعت كلمتهم على أن عذاب الآخرة خال عن المصلحة والحكمة. وأن ذلك لا يجوز على مختار عليم حكيم. فقولهم: "إن التعذيب لغير حكمة لا يجوز على المختار العليم الحكيم حق وصواب"، لكنهم قصروا في علم السمع فظنوا أنه ورد بأن ذلك العذاب خال عن الحكمة، ودعوى هذا على السمع باطلة.

وقد زاد إسراف البعض في التقصير في علوم السمع، تارة في معرفة نصوصه وألفاظه وطرق صحتها، وتارة في كيفية الجمع بين المتعارض. فقدموا العموم على الخصوص والظواهر على النصوص، فأدى بهم ذلك إلى أن يظنوا في بعض الأمور أن السمع قد ورد به وروداً ضرورياً وقطعياً، مع كون السمع في الحقيقة لم يرد به أصلاً لا ضرورة ولا قطعاً ولا ظناً. فوقعوا في البدعة، مثل النواصب والرافض وكثير من الوعيدية.

(ج) معادة علم المعقول

قد أدى هذا الأمر—أيضاً—إلى ادعاء التعارض بين الدليل العقلي والنقلي، فإن بعض أهل السمع الذين انقذوا هذا العلم وعلموا قواعده علماً صحيحاً وتواتر لديهم ما لم يتواتر لغيرهم، لشدة بحثهم،

إلا أنهم عادوا علم المعقول ومن خاض فيه حتى من أهل السنة. وظنوا أن الإصغاء إليه والنظر فيه يستلزم البدعة من غير شك.

وذلك ناتج عن نزاع جماعة من علماء المعقولات لهم، والمقصرين في علم السمع، كبعض المعتزلة، خصوصاً المتأخرين منهم. فقد نفوا الشفاعة للموحدين ونفى الرجاء للمذنبين منهم، وإيجاب خلودهم في النار مع المشركين، فظن أهل السمع أن العلوم العقلية هي المعارضة لما عفوه من السمع الحق في ذلك.

ولو نظروا بعين التحقيق لعلموا أن خصوصهم في هذه المسألة إنما أتوا من التقصير في علم السمع، وإقلال البحث عنه، وما شابوا به جدالهم من المعقولات وإنما ادعوا فيه على العقل ما هو منه بدعاء.⁴⁴

وبذلك يبين ابن الوزير أهم الأمور التي أدت إلى توهم وجود تعارض بين الدليل العقلي والدليل النقلى والواقع الحق أنه لا تعارض بينهما البتة. وهو هنا يجمع بين العلمين ولا يعارض العلم العقلي ولا يرفضه كما فعل غيره من أهل الأثر. وإنما هو يرى ضرورة الإحاطة بالعلمين واتقانها جداً، لأن كلا منهما متمم لصاحبه ولا تعارض مطلقاً بينهما.

2. قوله في تقديم العقل على السمع عند التعارض

عرفت هذه الفكرة عند المتكلمين بفكرة الدور، وهي تقوم على أن العقل أصل للشرع؛ إذ به عرفت صحة الشرع، ومن ثم فلا يصح الاستدلال بدليل سمعى على أية مسألة من المسائل الكلامية المتعلقة بوجود الله تعالى وصفاته، وكل ما تتوقف عليه صحة النبوة وإلا صار الأصل فرعاً، وذلك دور باطل ومتناقض. والنتيجة اللازمة لذلك ألا يقبل الدليل السمعى في أمهات المسائل (العدل والتوحيد)، وأن يقتصر مجاله في السمعيات التي لا مجال للعقل فيها.⁴⁵

وقد سادت فكرة الدور هذه أوساط الفكر الاعتزالي، والأغرب من ذلك أنها تسربت إلى أكثر المدارس الكلامية الأخرى، ومنها المدرسة الأشعرية فيما بعد. وكذلك لكثير من الفرق الشيعية من الزيدية والإثنا عشرية.⁴⁶

وكان من نتائج هذه الفكرة أنهم قدموا العقل على السمع عند التعارض، لأن الجمع يبين النقيضين محال، وتقديم السمع محال، لأن العقل أصل النقل. فلو قدمناه عليه كان ذلك قدحا في العقل الذي هو أصل النقل. وكان القدح فيهما جميعا، فوجب تقديم العقل، ثم النقل إما أن يتأول إما أن يفوض.

هذا ما صدق عليه كلام المتكلمين في هذه القضية، وقدموا العقل إلى النقل عند التعارض. وفي هذه القضية رد عليهم كثير من أهل العلم خاصة ابن تيمية رحمه الله في كتابه المسمى "درء تعارض العقل والنقل" أو "موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول"، وقد ذكرنا شيئا من كلامه في هذا البحث.

ثم ذكر—أيضا—الشيخ الإمام ابن أبي العزالدمشقي اعتراضه على هذا القانون عند المتكلمين ويعارض هذا القانون بنقيضه، ويقطع أن العقل الصريح لا يناقض نقلا صحيحا أبدا، فيقول:

"لكن إذا جاء ما يوهم مثل ذلك—أي التعارض بين العقل والنقل—فإن كان النقل صحيحا، فذلك الذي يدعى أنه معقول إنما هو مجهول، ولو حقق النظر لظهر ذلك، وإن كان النقل غير صحيح فلا يصلح للمعارضة، فلا يتصور أن يتعارض عقل صريح ونقل صحيح أبدا، ويعارض كلام من يقول ذلك بنظيره، فيقال: إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل، لأن الجمع بين المدلولين جمع بين النقيضين، ورفعهما رفع النقيضين، وتقديم العقل ممتنع، لأن العقل قد دل على صحة السمع ووجوب قبول ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم، فلو أبطلنا النقل لكنا قد أبطلنا دلالة العقل، ولو أبطلنا دلالة العقل لم يصلح أن يكون معارضا للنقل، لأن ما ليس بدليل لا يصلح لمعارضة شيء من الأشياء، فكان تقديم العقل موجبا عدم تقديمه، فلا يجوز تقديمه. وهذا بين واضح".⁴⁷

وقد وقف ابن الوزير من هذه القضية كما وقف منه ما سبقوه من أهل السلف فرفضها رفضا باتا، ومنع وجود أي تعارض بين العقل الصريح والنقل الصحيح. فإن النقل والعقل لا يمكن أن يتعارضا حقيقة، وإن بدا ذلك لبعض الأفهام ممكنا، وهو في هذه القضية يقول:

"فإن قيل تقديم العقل على السمع أولى عند التعارض لأن السمع علم بالعقل، فهو أصله، ولو بطل العقل بطل السمع والعقل معا، وهذه من قواعد المتكلمين.

قلنا: قد اعترضهم في ذلك المحققون، بأن العلوم يستحيل تعارضها في العقل والسمع، فتعارضهما تقدير محال، فإنه لو بطل السمع—أيضا—بعد أن دل العقل على صحته لبطل معا—أيضا—؛

لأن العقل قد كان حكم بصحة السمع وأنه لا يبطل، فحين بطل السمع علمنا ببطلانه بطلان الأحكام العقلية، وممن ذكر ذلك ابن تيمية وابن دقيق العيد والزركشى في شرح جمع الجوامع.⁴⁸

وهكذا يقف ابن الوزير اليمنى العلامة المجتهد موقفا حاسما عن قضية التأويل التى أخذ بها أهل الكلام جميعا، وذكر الأسباب التى أدت إليها من توهم التعارض بين الأدلة العقلية والنقلية. وذكر أسباب هذا التوهم، من التقصير فى علم المعقول، وعلم الشرع على السواء. وهو بهذا—أيضا—يرد قانون أهل الكلام الذى لا يثبت به دليل عقلا ولا شرعا، وما عرف بفكرة الدور، وهو تقديم العقل على السمع عند التعارض وبين أنه لا يصح وجود التعارض—أصلا—بينهما، فإن ظهر هذا فهناك نقص وتقصير فى معرفة أحدهما.

ويقف بهذا الإمام ابن الوزير فى تاريخنا الفكرى الثقافى الكلامى كواحد من الأئمة العلماء الذين أخذوا هذا العلم بشيء من التمحيص والنقد، وبين ما وقع فيه المتكلمون من مخالفات شرعية، وممارات عقلية.

وهو فى هذا كله لم يكن متشددا، ولا معاندا، بل كان مجتهدا، نظرفى علم الكلام بثقة، وأراد أن يسلكه ولكنه أعرض عنه إلى أهل السنة والحديث، ونقده بما بدى له من تجربته فيه. فكان محايدا إلى أبعد الحدود وهو يصحح المنظور الذى أخذ به المتكلمون، وبين الحق، وطريق الصواب للآخرين، ولذلك فهو يدعو إلى إتقان علوم السمع والعقل، بحيث يصبح العالم بهما من الأئمة الذين يرجع إليهم فى الوقائع والمشكلات مع حسن قصد وورع وإنصاف وتحللحق. فهذا يسلم من هذه الأغلاط، وينجو من البدع والضلالات. وكما أوضحنا، فهو لا يرفض علم الكلام قطعا، بل يؤيده بما يثبت بالإستدلال.

الخاتمة:

عرض هذا البحث لواحد من علماء هذه الأمة الذين كان لهم دور فعال فى قياده حركتها العلمية، وتوجيه مسيرتها التقدمية، إلا أن التاريخ لم يوفه حقه. فلم تكتب له الشهرة الكبيرة كغيره من علماء الأمة إلا أن الدراسات الحديثة أخذت تكشف اللثام عن جهود هذا الرجل واجتهاداته فى صنوف العلوم.

وقد فصل البحث موقف ابن الوزير اليمنى من علم الكلام، ونقده للمتكلمين وأدلتهم التى استدلو بها فى إثبات آرائهم ومعتقداتهم. وكذلك جاء تفصيل القول فى قضية التأويل عند المتكلمين، ونقد ابن الوزير لها، ورفض وجود تعارض بين الدليل العقلى الصريح والدليل النقلى الصحيح. وموقفه النقدى عموماً لعلم الكلام، مع الإشارة إلى أن هذا الرجل لا يقال من شأن علم الكلام أو موضوعه، ولكنه ينتقد فى ذلك سلوك المتكلمين وأدلتهم، وما أحدثوه فى الدين من قضايا وبدع كان الواقع المرير معها، من تفرقة هذه الأمة وتشسئت كلمتها على عكس الهدف الذى قام من أجله علم الكلام.

ونبين نتائج هذا البحث فيما يلى:

1. أخذ ابن الوزير اليمنى موقفاً نقدياً رائعاً من علم الكلام فى كتابه "إيثار الحق على الخلق" تمثل فى نقده للمتكلمين ونقد طرق استدلالهم على المسائل الشرعية، وما أحدثوه فى الدين من مسائل وقضايا هى من البدع فى الدين والتى أدت إلى وقوع الخلافات والتفرق فى الأمة، مع إقراره بأهمية علم الكلام وهدفه العظيم فى الدين، والدفاع عن العقيدة.

2. انصب نقد ابن الوزير اليمنى فى كتابه "إيثار الحق على الخلق" على طرق استدلال المتكلمين وخوضهم فى العقائد الخلافية بين الفرق، والاستدلال عليها بمقدمات غامضة خفية مختلف فيها أشد الاختلاف بين أذكىاء العالم، مما أدى إلى مفاصد كثيرة. منها إيجاب ما لا يجب من الاستدلال، وإلزامه الناس.

3. وقد فصل القول عن الابتداع فى الدين، وخطره، ومنشأه. فالابتداع راجع إلى أصليين باطلين هما الزيادة فى الدين والنقص منه. وقد كان للمتكلمين دور بارز فى انتشار هذه البدع حيث إنهم خاضوا فيما لا يعلمون. وبحثوا فيما لا يدركون مما سكت عنه أسلافهم، الأمر الذى أدخل كثيراً من الشرور على هذه الأمة.

4. ينقد ابن الوزير قانون التأويل عند المتكلمين ويرفض وجود تعارض البتة بين الدليل السمعى الصحيح والدليل العقلى الصريح. وهذا ما لا تعارض عليه بين المحققين المحققين من نظار العقلاء وأذكىائهم، ويرجع ذلك التوهم فى وجود التعارض الذى معه يحق التأويل —عندهم— إلى عدم إتقان علم المعقول، أو عدم إتقان علم السمع، أو اتقان العلم الشرعى مع معاداة علم المعقول.

5. سار ابن الوزير اليمنى على نهج أسلافه في رفض قضية تقديم العقل على النقل عند التعارض، أو ما يعرف بقضية "الدور". وأنكرها إلى أبعد الحدود، ومنع وجود أى تعارض بين العقل الصريح والنقل الصحيح، فإن النقل والعقل لا يمكن أن يتعارضا حقيقة، وإن بدا ذلك لبعض الأفهام ممكنا.
6. اختلفت فكرة نقد علم الكلام عند ابن الوزير اليمنى في نظريته الإصلاحية لما وقع فيه المتكلمون من خلافات، ومحارات عقلية، ومخالفات شرعية. وهو ينطق في هذا النقد من محض اجتهاده وتجربته المعاصرة لهذا العلم، الذى أراد الاشتغال له. ولكنه انصرف عنه لما أخذه عليه من انتقادات. وهو بهذا ينطلق من درجة موضوعية محايدة إلى أبعد الحدود، ويأخذ في تصحيح المنظور الذى أخذ به المتكلمون في استدلالاتهم في علم الكلام وقضاياها. ويبين الحق وطريق الرشاد الذى يتمثل في انتهاج منهج السلف من الصحابة والتابعين في هذه المسائل. وعدم الخوض فيها إلا بما يناسبها من الشرع؛ ولذلك فسرى دعوى إتيان علوم السمع والعقل، بحيث يصبح العالم بهما من الأئمة الذين يرجع إليهم في هذا الشأن. وهنا يسلم من هذه الاعتراضات وينجو من البدع والمخالفات. وبذلك يكتمل منهج ابن الوزير في نقده لعلم الكلام مع الإذعان لما في هذا العلم من أهمية بالغة. وللدور الكبير الذى قام به علماء الكلام في هذا الصدد.

الهوامش والمصادر والمراجع:

- (1) د. رزق الحजर ، ابن الوزير اليميني ومنهجه الكلامي ، (السعودية: المنار السعودية، ط 1، 1404 هـ - 1984 ق) ص 117
- (2) ابن خلدون، العلامة عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ، مقدمة ابن خلدون، تحقيق: د. علي عبد الواحد وأبي، (قاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 1، 2006، 1427 هـ) ج 3، ص 966.
- (3) الدكتور عبد الحليم عمود، المجموعة الكاملة لمؤلفات الدكتور عبد الحليم عمود، "اللقب من الضلال"، العلامة أبي حامد الغزالي، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط 2، 1985 ق) ص 87، 88.
- (4) الشافعي، الدكتور حسن عمود الشافعي ، للدخول إلى دراسة علم الكلام، (قاهرة: مكتبة وهبة، ط 2، 1411 هـ - 1991 ق) ص 35.
- (5) ابن تيمية، شيخ الإسلام ابن تيمية، "درة معارض العقل والنقل"، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (الرياض: دار الكتب الأدبية)، ج 7، ص 242.
- (6) الشافعي، الدكتور حسن عمود الشافعي ، للدخول إلى دراسة علم الكلام، ص 36.
- (7) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، المعايير والقواعد في الذب عن سنة أبي القاسم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (دمشق: مؤسسة الرسالة الناشر، ط 1، 1429 هـ - 2008 ق، ج 1)
- (8) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، المعايير والقواعد في الذب عن سنة أبي القاسم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط
- (9) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، المعايير والقواعد في الذب عن سنة أبي القاسم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط
- (10) اليميني، ابن الوزير اليميني ، مقدمة من كتاب إقرار الحق على الخلق، تحقيق: أحمد مصطفى حسين صالح، (العين: المنار اليمنية للنشر والتوزيع، ط 1، 1405 هـ - 1985 ق)
- (11) الشكناي، العلامة محمد بن علي الشكناي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (قاهرة: مطبعة السعادة ، ط 1، 1384 هـ) ج 2، ص 81-82.
- (12) الشكناي، العلامة محمد بن علي الشكناي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، ج 2، ص 90.
- (13) الشكناي، العلامة محمد بن علي الشكناي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، ج 2، ص 90
- (14) اليميني، ابن الوزير اليميني ، إقرار الحق على الخلق، تحقيق: أحمد مصطفى حسين صالح، (العين: المنار اليمنية للنشر والتوزيع، ط 1، 1405 هـ - 1985 ق) ص 76.
- (15) د. رزق الحजर ، ابن الوزير اليميني ومنهجه الكلامي ، ص 138.
- (16) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني ، إقرار الحق على الخلق ، ص 89-90.
- (17) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق، ص 91.
- (18) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن خزان بن أبيان مولى عثمان بن عفان. وهو أبو هاشم بن أبي علي الجبائي للتكلم شيخ المعتزلة، ولد سنة 277 هـ، وتوفي سنة 321 هـ ببغداد.
- (19) سورة الشورى، آية: 17
- (20) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 92.
- (21) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 95-96.
- (22) د. رزق الحजर ، ابن الوزير اليميني ومنهجه الكلامي ، ص 143.
- (23) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 253.
- (24) سورة المائدة ، آية : 3
- (25) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 257.
- (26) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 254 إلى ص 284.
- (27) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 284 إلى ص 285.
- (28) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 285، 287.
- (29) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 288.
- (30) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 288.
- (31) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 288، 289.
- (32) اليميني، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إقرار الحق على الخلق ، ص 257 إلى ص 310.
- (33) ابن تيمية، شيخ الإسلام ابن تيمية، "درة معارض العقل والنقل"، تحقيق: د. محمد رشاد سالم ، ج 1، ص 14.

- (34) ابن تيمية، شيخ الإسلام ابن تيمية، دره تعارض العقل والنقل، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ج 1، ص 4.
- (35) ابن تيمية، شيخ الإسلام ابن تيمية، دره تعارض العقل والنقل، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ج 1، ص 524.
- (36) الشافعي، الدكتور حسن محمود الشافعي، المدخل إلى دراسة علم الكلام، من ص 149 إلى ص 171.
- (37) ابن تيمية، شيخ الإسلام ابن تيمية، دره تعارض العقل والنقل، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ج 1، ص 12.
- (38) الفزالي، الإمام أبي حامد الفزالي، فصول الفقرة بين الإسلام والفندقة، تحقيق: د. صبيح دغيم، (بيروت: دار الفكر اللبناني، ط 1، 1993 م)، ص 67.
- (39) الفزالي، الإمام أبي حامد الفزالي، فصول الفقرة بين الإسلام والفندقة، تحقيق: د. صبيح دغيم، ص 68.
- (40) البيهقي، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إظهار الحق على الخلق، ص 207.
- (41) البيهقي، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إظهار الحق على الخلق، ص 310.
- (42) البيهقي، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إظهار الحق على الخلق، نفس الصفحة.
- (43) الإمام البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح البخاري، كتاب العلم، باب في من كذب علي النبي صلى الله عليه وسلم، ج 1، (القاهرة: المكتبة التوفيقية، ط 2005).
- (44) البيهقي، الإمام العلامة ابن الوزير اليميني، إظهار الحق على الخلق، ص 322-323.
- (45) الشافعي، الدكتور حسن محمود الشافعي، المدخل إلى دراسة علم الكلام، ص 151.
- (46) الشافعي، الدكتور حسن محمود الشافعي، المدخل إلى دراسة علم الكلام، ص 152.
- (47) الشافعي، الدكتور حسن محمود الشافعي، المدخل إلى دراسة علم الكلام، ص 152.
- (48) الشافعي، الدكتور حسن محمود الشافعي، المدخل إلى دراسة علم الكلام، ص 153.